

استكمل مناقشته لقانون الجنسية اليمنية

مجلس النواب يوافق على تأجيل تقديم مشاريع موازنات الدولة للعام المالي 2011م

■ مسعاء / سيا

وافق مجلس النواب في جلسته أمس برئاسة نائب رئيس المجلس حمير بن عبدالله الأحمر على طلب الحكومة بتأجيل تقديم مشاريع الموازنات العامة للدولة للسنة المالية 2011م إلى المجلس في الموعد الدستوري الذي يقضي بتقديمها قبل انتهاء السنة المالية بشهرين.

وأرجعت الحكومة - في طلبها - التأجيل إلى ما شهدته بلادنا خلال العام الحالي من متغيرات اقتصادية ومالية وتقنية أدت في فترات متقطعة إلى عدم استقرار الأوضاع ومنها تدهور أسعار العملة الوطنية وارتفاع ملحوظ في معدلات التضخم وانخفاض الإيرادات وزيادة النفقات الختامية التي لا سبيل لتجنبها، ما نتج عنه تناهي فجوة عجز الموازنة العامة للدولة مقارنة بالمخطط، الأمر الذي فرض نفسه على الواقع.

كما وافق نواب الشعب على طلب الحكومة سحب مشروع القانون الخاص بتنظيم الصناديق المتخصصة.

من ناحية ثانية استكمل مجلس النواب مناقشته مشروع تعديل التقرير التكميلي للجنة الشؤون الدستورية والقانونية حول القانون رقم (6) لسنة 1990م بشأن الجنسية اليمنية وتعديلاته، وسيصوت عليه في جلسة قادمة.

كما وافق مجلس النواب مناقشة مشروع قانون المناجم والمحاجر في ضوء تقرير لجنة التنمية والنقط والثروات المعدنية، حيث أكد أعضاء المجلس ضرورة

أن يكون الحصول على رخصة التعدين بناءً على طلب كتابي يقدم على النموذج المعد لهذا الغرض إلى الهيئة مرفقاً به دراسة الجدوى الاقتصادية وما يفيد قيام طالب الترخيص بفتح حساب في أحد البنوك العاملة في الجمهورية اليمنية والوثائق المطلوبة وذلك لعرض الطلب بعد استيفاء الرسوم المقررة عليه على مجلس الإدارة لدراسته والبت فيه.

ويقضي مشروع القانون بأن تمنح الوزارة رخصة التعدين بناءً على قرار مجلس الإدارة خلال (90) يوماً من تاريخ استيفاء الوثائق المطلوبة والمحددة في اللائحة ليصادق مجلس الوزراء على رخصة التعدين بناءً على عرض الوزير خلال مدة لا تزيد على (30) يوماً من تاريخ العرض. وتبين اللائحة القواعد والأحكام المفصلة لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة.

ويشتر مشروع القانون إلى أنه يجب الانتاج مساحة المنطقة المرخصة للتعدين (20) كيلو متراً مربعاً وأن لا تقل عن 25 بالمان من الكيلو متر المربع ويجوز أن تحتوي المنطقة المرخصة للتعدين على جزئين غير متصلين .

■ مجلس النواب في جلسته أمس

ويبين أنه لا تمنح رخصة التعدين لطلبها إذا كانت المنطقة المطلوب الترخيص بالتعدين فيها خاضعة لرخصة استكشاف بموجب أحكام هذا القانون ما لم يكن طالب رخصة التعدين في هذه المنطقة هو المرخص له بالاستكشاف فيها، وكذلك إذا كانت المنطقة المطلوب الترخيص بالتعدين فيها خاضعة لترخيص تعدين أو محجر بموجب أحكام هذا القانون أو لعقد استغلال قائم بموجب قانون المناجم والمحاجر السابق .

وتتحدد مدة سريان التعدين بالمدة المبينة والتي يتعين أن لا تتجاوز (25) عاماً ، ويراعى عند تحديد مدة رخصة التعدين طبيعة الموارد المعدنية والعمر الاقتصادي للمنجم المطلوب إخضاعه لهذه الرخصة وفقاً لدراسة الجدوى الاقتصادية، كما يجوز تمديد مدة رخصة التعدين لمرّة واحدة أو أكثر بحيث لا تتجاوز فيها مدة كل تمديد عشر سنوات شريطة أن يكون المرخص له بالتعدين قد التزم بأحكام هذا القانون واللائحة خلال

المدة السابقة .

حضر الجلسة نائب رئيس مجلس إدارة هيئة المساحة الجيولوجية والثروات المعدنية المهندس / علي مبارك بن شملان وعدد من المختصين في الجهات ذات العلاقة.

وكان المجلس قد استعرض محضره السابق ووافق عليه وسيواصل أعماله صباح اليوم الأربعاء بمشيئة الله تعالى.

أشاد بنتائج أعمال اللجنة الإشرافية للتجهيز لخليجي (20).. مجلس الوزراء:

إقرار إنشاء المجلس اليمني للشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية الموافقة على إنشاء (6) كليات مجتمع ورفع حالات الضمان الاجتماعي

■ مسعاء / سيا

اطلع مجلس الوزراء في اجتماعه الأسبوعي أمس برئاسة نائب رئيس الوزراء لشؤون الدفاع والأمن وزير الإدارة المحلية الدكتور رشاد العلمي على التقرير الخاص بنتائج أعمال اللجنة الإشرافية العليا للإعداد والتخصيص لاستضافة بطولة خليجي 20.

وتضمن التقرير المقدم من نائب رئيس الوزراء لشؤون الدفاع والأمن رئيس اللجنة الجهود التي بذلتها اللجنة في سبيل الإعداد والتخصيص لاستضافة بطولة خليجي 20 من خلال المتابعة والإشراف على تنفيذ المشاريع واستكمال التجهيزات المرتبطة بالتخصيص للبطولة وتذليل الصعوبات التي واجهت الوزارات والجهات المعنية أثناء التنفيذ.. مؤكداً أن اللجنة نفذت ما أسند إليها من مهام وأعمال وفقاً للبرامج الزمنية المحددة في خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الثالثة للتخفيف من الفقر من وجهة نظر الخبراء وعززت المشاركة المجتمعية في تقييم سياسات التنمية ووضع أولوياتها وخططها.

وحدد الدراسة مصفوفة من التوصيات للسياسات على مستوى القطاعات بنوعيتها التدخلات العاجلة وتلك التي في المدى المتوسط والطويل، وتعد مدخلا أساسياً لإعداد سياسات وبرامج التنمية على المستويين القطاعي والمحلي لسنوات خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الرابعة - 2011- 2015م.

ووجه المجلس في ضوء مناقشته لنتائج الدراسة وزارة التخطيط والتعاون الدولي باستيعاب ما ورد في مصفوفة التوصيات للسياسات في وثيقة خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الرابعة للتخفيف من الفقر - 2015م والبرنامج الاستثماري، كما وجه الوزارات والجهات الحكومية كلاً في ما يخصها استيعاب وتنفيذ ما ورد في مصفوفة التوصيات للسياسات في خططها القطاعية وبرامجها الاستثمارية، وتأطير وتفعيل مشاركة منظمات المجتمع المدني في عملية مراقبة وتقييم خطط واستراتيجيات وبرامج التنمية، وكذا أهمية استيعاب الملاحظات والملاحظات والتوصيات الواردة في نتائج الدراسة أثناء إعداد الخطط المحلية وتوزيع المخصصات المالية بما يلبي احتياجات الفئات الفقيرة.

ونوه مجلس الوزراء بالجهد المبذول من قبل وزارة التخطيط والتعاون الدولي والباحثين الميدانيين في إعداد هذه الدراسة.. مضمناً في الوقت ذاته إعداد مثل هذه الدراسات النوعية التي تخدم خطط واستراتيجيات التنمية.

وأقر مجلس الوزراء إنشاء المجلس اليمني للشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية والأمانة العامة التابعة له، بناء على العرض المقدم من اللجنة الوزارية المشكلة بأمر مجلس الوزراء رقم 111 لعام 2010 برئاسة نائب

رئيس الوزراء لشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي. ويهدف المجلس إلى تنفيذ المبادرة العالمية للشفافية في الصناعات الاستخراجية، ويتكون من 11 عضواً يتم اختيارهم بواقع ثلاثة أعضاء من الحكومة يمثلون وزارات التخطيط والتعاون الدولي والمالية والنقط والمعادن، وثلاثة أعضاء عن الشركات العاملة في مجال الصناعات الاستخراجية وثلاثة أعضاء عن منظمات المجتمع المدني المشكلة لتحالف الشفافية في الصناعات الاستخراجية، إضافة إلى عضو يتم ترشيحه من مجلس النواب وآخر من الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد.

وأكد مجلس الوزراء إعداد اللائحة التنظيمية لمجلس الشفافية وعرضها على المجلس للموافقة عليها بما يكفل تحديد مهام مجلس الشفافية واختصاصاته وعلاقته بالجهات ذات الاختصاص.

ووافق المجلس على نتائج أعمال اللجنة الوزارية المشكلة برئاسة نائب رئيس الوزراء لشؤون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي بشأن دراسة رفع عدد حالات الضمان الاجتماعي في ضوء توجيهات فخامة رئيس الجمهورية لزيادة عدد حالات الضمان الاجتماعي ليشمل عدداً أكبر من الأسر الفقيرة .

وأقر النتائج النهائية للمسح الاجتماعي الميداني المنفذ من صندوق الرعاية الاجتماعية الهادف إلى تحديث قاعدة البيانات للحالات المستفيدة من الصندوق حالياً وكذلك شمول حالات جديدة وفق سياسة الاستهداف التي انطبقت عليها الشروط الخاصة بذلك. وثنى الجهود التي بذلت من قبل اللجنة الوزارية وصندوق الرعاية الاجتماعية لتنفيذ هذا المسح الميداني الشامل.

وصادق مجلس الوزراء على مشروع القرار الجمهوري بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 39 لسنة 2008م بشأن الرعاية الاجتماعية المقدم من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل.

وتضمن مشروع القرار 59 مادة موزعة على عشرة فصول شملت التسمية والتعريف والشروط العامة للمساعدة الاجتماعية والاقتصادية، والشروط الخاصة للحصول على المساعدة الاجتماعية والاقتصادية ومدتها وانتهاءها، وكذا إجراءات الحصول على المساعدة واختيار المتقدمين للمساعدة الاجتماعية أو الاقتصادية وحالات وإجراءات وقف المساعدات الممنوحة للمستفيدين، إضافة إلى أنشطة الصندوق في مجال تنمية المستفيدين والتظلمات والشكاوى وأحكام عامة وختامية.

ووافق المجلس على مشروع القرار الجمهوري بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2010م الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المقدم من وزير المالية - رئيس اللجنة الإشرافية لتحسين أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.. ووجه بهذا الخصوص وزير الشؤون القانونية بالتنسيق مع وزير المالية لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لإصدار القرار.

ويتكون مشروع القرار الجمهوري من 61 مادة موزعة على تسعة فصول تشمل التسمية والتعريف وجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب وواجبات المؤسسات المالية وغير المالية والمهن المعنية، وكذا واجبات جهات الرقابة والإشراف واللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ووحدة جمع المعلومات المالية، إضافة إلى التعاون الدولي وتبادل المعلومات وتسليم المجرمين وإجراءات التحقيق والمحاكمة وأحكام ختامية.

وأقر مجلس الوزراء رفع رأس مال الشركة العامة لإنتاج بذور البطاطس إلى مبلغ 155 مليوناً و329 ألف ريال من حصة الحكومة من فائض الأرباح للأعوام 1998 - 2009م، بناء على المذكرة المقدمة من وزير الزراعة والرعي. ووجه بهذا الخصوص وزير الزراعة والرعي تقديم تقرير للمجلس عن الوضع العام للشركة شاملاً كافة الجوانب المتعلقة بعملها وأدائها.

ووافق المجلس على إنشاء ست كليات مجتمع، بناء على المذكرات المقدمة من وزير التعليم الفني والمهني.

وتشمل الكليات المقر لإنشائها كلية مجتمع المهرة بمحافظة المهرة وكلية مجتمع حيفان بمحافظة تعز وكلية مجتمع زبيد بمحافظة الحديدة، إضافة إلى كلية مجتمع درب بمحافظة نهم وكلية مجتمع صعدة بمحافظة صعدة وكلية مجتمع لحج بمحافظة لحج.

ووافق مجلس الوزراء على التقرير المقدم من وزير الشباب والرياضة بشأن إنجازات الاتحادات الرياضية في المشاركات الخارجية خلال النصف الأول من العام الجاري .

كما اطلع على التقرير الأسبوعي لوزير شؤون مجلسي النواب والشورى، عن سير تنفيذ الإجراءات الدستورية والقانونية المتعلقة بأعمال الحكومة لدى مجلسي النواب والشورى للفترة 18 - 24 أكتوبر الجاري .

وطلع المجلس على تقرير وزير النقل عن مشاريع النقل ذات التمويل الخارجي للفترة سبتمبر - أكتوبر 2010م.

في ورشة العمل الخاصة بمراجعة وإقرار الاستراتيجية الوطنية للطفولة المبكرة

الجوفي: الإستراتيجية ستعمل على رسم خط لتجميع جهود مختلف القطاعات لتنمية الطفولة المبكرة في اليمن

■ مسعاء / بشر العزمي

أكد الأستاذ الدكتور/ عبد السلام محمد الجوفي وزير التربية والتعليم أهمية وجود إستراتيجية وطنية لاستضافة بطولة المبكرة التي جاءت استجابة للجهود التي تقوم بها الحكومة بمختلف قطاعاتها المعنية في مجال الطفولة المبكرة وتنوياً لتلك الجهود.

وقال في افتتاح ورشة العمل الخاصة بمراجعة وإقرار الإستراتيجية الوطنية للطفولة المبكرة التي نظّمها مركز الموارد لتنمية الطفولة المبكرة والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة في مدى يمين بالعاصمة صنعاء بدعم من منظمة اليونيسيف أن النهج التكاملي الذي اعتمده هذه الإستراتيجية أنتج عملاً جيداً وبخاصة وهو ما يتبغيه وتنشده كافة القطاعات خاصة أن اليمن تعاني من تحديات عديدة في ظل إمكانيات محدودة.

وأوضح أن الإستراتيجية ستعمل على رسم خط يعمل على تجميع جهود مختلف القطاعات من أجل تنمية الطفولة المبكرة.

مشيراً إلى أنها المرة الأولى التي تقدم فيها الجمهورية اليمنية دعماً لإستراتيجية مخصصة لفئة عمرية محددة تستخدم فيها النهج التكاملي. معرباً عن شكره وتقديره لكل من ساهم في الإعداد والمشاركة لإنجاز هذه الإستراتيجية.

من جانبها أوضحت الدكتورة أمة الرزاق علي حمد - وزير الشؤون الاجتماعية والعمل أن الإستراتيجية الوطنية للطفولة المبكرة نوعية ومتميزة، وأن أعدادها قد أتفق من الإستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب التي تعتبر من الإستراتيجيات النوعية على مستوى الوطن العربي.

وقالت إن اهتمام برنامج فخامة الأخ الرئيس بمحور الطفولة قد كان له دور مؤثر في إنجاز هذه الإستراتيجية خصوصاً أن الحكومة قد ألتزمت بهذا البرنامج وعكسته في خطط واستراتيجيات مختلف الوزارات والقطاعات المعنية، مؤكداً أن التشريعات هي الداعم الأقوى لمثل هذه الإستراتيجيات من أجل حماية برامج الطفولة.

■ د. الجوفي خلال افتتاح ورشة العمل



ولفتت إلى أن هناك حوالي "11" قانوناً تم إجراء التعديلات عليها وكلها تتضمن محاور متعلقة بقضايا الطفولة.

وقالت أن ما تعاني منه هو عدم وجود تشريعات منظمة تعمل على حماية برامج الطفولة.